

## أحكام شعر الآدمي

الشيخ. محمد صالح المنجد

### النبذة:

الشعر نعمة من نعم الله تعالى، وقد يبتلي الله بعض الناس بالقرع، كما جاء في حديث الأبرص والأقرع والأعمى، فهذا إذا صبر فله الأجر، والشعر جمال وزينة زين الله به الرجال، وجمال به النساء، وجعل له أحكامه، وقد عبّث الشيطان اليوم بعقل الكثيرين فيما يتعلق بالشعر من قصات وصيغات وتقليلات، ومخالفات لأحكام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، من النمط والخلف، ونحو ذلك.

### عناصر الخطبة:

- وللشعر أحكام في الإسلام.
- سُنن في الشعر.
- أحكام حلق الشعر.
- الشعر في الطهارة والصلوة.
- أحكام متنوعة للشعر.
- النمط واتباع الشيطان.
- شعر يحف وشعر يزال.
- أقسام الشعر من حيث الإزالة والإبقاء.

### الخطبة الأولى:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

### وللشعر أحكام في الإسلام:

فإن شريعة الله كاملة؛ بين الله سبحانه وتعالى فيها كلما يحتاجه الإنسان، جاءت هذه الشريعة بأحكام جليلة، بأحكام دقيقة، بأحكام عظيمة، ما تركت شيئاً إلا بينته، وإن المسلم ليتعجب من هذه الدقة، وهذه الشمولية التي اتصف بها هذه الشريعة.

ومن الأمور التي جاءت فيها الشريعة بأحكام حال الإنسان، وبدن الإنسان، وما يتعلق بأجزائه المتصلة، والتي تنفصل كالشعر، وهو نعمة من نعم الله تعالى، وقد يبتلي الله بعض الناس بالقرع، كما جاء في حديث الأبرص

والاقرع والأعمى، فهذا إذا صبر فله الأجر، والشعر جمال وزينة زين الله به الرجال، وجمال به النساء، وجعل له أحكامه.

هذا الشعر الذي عبّث الشيطاناليوم بعقول الكثيرين فيما يتعلق به من قصات وصيحات وتقليلات، ومخالفات لأحكام الله ورسوله، من النمص والحف، ونحو ذلك.

### سنن في الشعر:

وللشريعة من الشعر موافق وأحكام، فأما بالنسبة لترجيه فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرجو شعره، وكان يدهن شعره، وكان ينظف شعره، ولا يتزركه متفرقًا، وحسن المنظر محبوب، ولما أحرم النبي صلى الله عليه وسلم بالحج، والحج أيام، ولن يقرب الشعر في الإحرام، فلابد عليه الصلاة والسلام شعره، والتلبيس أن يلتصق الشعر بعضه ببعض بمادة تمنع من تفرقه؛ وجعله منكوشًا يتخلله الغبار.

وكان عليه الصلاة والسلام علمانا الطاففة، قال العلماء: يسن أن يغسل شعره وأن يسرحه، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض" رواه البخاري [رواية البخاري (295)]، والترجيل بمعنى التسريح بالمشط، ونحوه، ويستحب البدء باليمين، وقد قالت رضي الله عنها: "إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمن في طهوره إذا تطهر، وفي ترجله إذا ترجل، وفي انتعاله إذا انتعمل" رواه مسلم [رواية مسلم (268)].

### أحكام حلق الشعر:

والأصل في هذا الشعر أنه زينة للرأس، ولكن تطويله للرجال ليس بسنة يؤجر عليها، وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم يطول، وكان يقصره أحياناً، وقد جعل عليه الصلاة والسلام شعره ضفائر أحياناً، وليس طول الشعر سنة يتقارب بها الرجل إلى الله، وأما المرأة فكمال جمامها في طول شعرها، وقد جاءت الشريعة بحلق الشعر للذكر في مواضع، ومنها حلقه في التحلل في الحج والعمرة، وهذه قربة إلى الله، ولعل له بكل شعرة تسقط حسنة.

وكذلك المولود فقد قال عليه الصلاة والسلام في الغلام الذكر: ((الغلام مرمن بعقيقته، يذبح عنه يوم السابع، ويسمى، ويحلق رأسه)) [رواية الترمذى (1522)], فهذا مستحب، ويصدق بوزن الشعر، سواء وزنه، أو آخر وزنه بالتقريب والاجتهاد ذهباً أو فضة، أو ما يعادله من الأوراق النقدية والمالية، وأما المولودة الأنثى فقد اختلف العلماء في حلاقة شعرها، فرأى بعضهم أنه يحلق كالذكر، وأنه من باب إماتة الأذى الوارد في حديث: ((أميطوا عنه الأذى)) [رواية البخاري (5471)], وقال بعضهم: إن الحلق خاص بالذكر لوروده في حديث الغلام، وهو بخلاف الجارية، فالغلام الذكر، والجارية الأنثى.

ومن القرابة كذلك في حلاقته ما ورد في حلق شعر الكافر إذا كان متخدناً على هيئة تيز ملة من ملل الكفر، كما هو واقع في شعر السيخ مثلاً، فهذا إذا أسلم منهم فإنه يؤمر بالقاء شعره، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل أسلم: ((ألق عنك شعر الكافر)) [رواية أبو داود (356)] يعني: احلقه، وقوله: ((شعر الكافر)) يدل على أنه علامه، وأن بعض الكفار يتخذونه على هيئة معينة، كما يفعل كفرا الهند، وربما لا يتعرضون له بشيء من الجزر

والقصير والحلق أبداً، فإذا كان على هيئة تميز الكافر في ملة من ملل الكفر، فإنه عند إسلامه يقال له: ألق عنك شعر الكفر، واختتن.

وقد يخلق الشعر كفراً بالله وشركاً، كما يفعله بعض الذين يتذلّلون لأصحاب القبور والأضرحة، فإنهم إذا طافوا بالقبر، وعظموها صاحب الضريح أضافوا إلى ذلك حلق الشعر عند نهاية الطواف بالقبر، وهذا شرك بالله تعالى، وي فعله بعض الصوفية تذللاً لشيوخهم فيحلقون رءوسهم خصوصاً لهم، وهذا، ولا شك مخالف لشرع الله تعالى. وقد يكون حلق الشعر بدعة، كما لو نوى بالحلق المستمر التقرب إلى الله في غير النسك - في غير التحلل من الإحرام، ويداوم عليه يظن أن هذا التحليق يؤجر عليه، وقد جاء هذا في وصف الخوارج، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((سيماهم التحليق)) [رواوه البخاري (7562)], فهم يحلقون دائمًا تقرباً لا في الحج، ولا في العمرة، وهذه بدعة مكرورة.

وكذلك من الأحوال التي يكون فيها حلق الشعر محظوظاً حلقه للمرأة وخصوصاً عند المصيبة، فقد قال أبو موسى رضي الله عنه: "أنا بريء مما برأ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة، والحاقة، والشاقة" [روايه مسلم (104)], فأما الصالقة فهي التي ترفع صوتها عند المصيبة، وأما الحاquette فهي التي تخلق شعرها، وتقطعه عند المصيبة، وأما الشاقة فهي التي تشق ثوبها عند المصيبة، وهذا اعتراض على القضاء والقدر، ونياحة محرومة.

وأما حلق المرأة لشعرها بالكلية فلا يجوز إلا من ضرورة المداواة في عملية جراحية، ونحوها، وأما قصه لأجل الزينة فيجوز للمتزوجة بإذن الزوج، ولغير المتزوجة بشرط عدم مشابهة الرجال في تقصيره شديداً، أو مشابهة الكافرات في قصاقن التي تميز بها، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال النساء، والمتشبهات من النساء بالرجال.

وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة، وهو ما يجاوز الأذنين، فهذا الدليل على جواز تحفيقه في حقهن بالشروط المذكورة آنفاً.

ومن الحلق المحرم القزع، وقد روى البخاري ومسلم رحهما الله عن ابن عمر: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع"، قال الراوي: "قلت لنافع: ما القزع؟ قال: يُحلق بعض رأس الصبي، ويترك البعض" [رواوه البخاري (5920)، ومسلم (2120) بلفظه].

وهو أنواع، فمنه أن يحلق جوانب الرأس، ويترك الوسط، ويفعله بعض الكفرا، وخصوصاً أصحاب الفرق منهم والتقليلات، وكذلك أن يحلق الوسط ويترك الجوانب، وكثيراً ما تراهم بأشكال عجيبة غريبة منكرة، رؤوسهم كأنها رؤوس الشياطين، ومنها أن يحلق المقدم، ويترك المؤخر، ومنها أن يحلق المؤخر، ويترك مقدم الرأس، وليس حلق شعر الرقبة من هذا، فإن الرقبة ليست من الرأس، وللشعر في نهاية الرأس حدود عند الرقبة، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم صبياً قد حُلِقَ بعض شعره، وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، وقال: ((احلقوه كلها، أو اترکوها

كلها)) [روايه النسائي (5048)].

والخلق معروف وهو إزالة الشعر من أصله، قال النووي رحمه الله: وأجمع العلماء على كراهة القزع إذا كان في مواضع متفرقة إلا أن يكون لدعاوة، قال العلماء: والحكمة في ذلك أنه تشويه للخلقة، وينبغي أن نربى أولادنا على معايير الأمور، وأن نهاهم عن سفاسفها.

ومن حلق شعر الرأس على هيئات معينة ما فيه تشبه بالكافار كفرق البنكس والهبيين، ونحوهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من تشبه بقوم فهو منهم)) [رواه أبو داود (4031)، ومن المؤسف أن نرى شبابنا في صالونات الحلاقة على هذه الكراسي قد اضطجعوا ينتظرون قصة من القصات، وأسماؤها واضحة، وكلها مستوردة، وأسماؤها أجنبية.

### الشعر في الطهارة والصلاحة:

عبد الله، من الأحكام التي تتعلق بالشعر: أن الأصل فيه الطهارة، وشعر الإنسان ظاهر حياً وميتاً، سواء كان الشعر متصلاً به، أو منفصلأ عنه، وقد قال تعالى: {وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنِي آدَمَ} [سورة الإسراء: 70].

ومن أحكامه: أنه يُمسح شعر الرأس في الوضوء، والسنة مسحه من أوله إلى آخره، وأن يعود أيضاً، وقد قال تعالى: {وَامْسِحُوا بِرُؤُوسِكُمْ} [سورة المائدة: 6].

وأما في الغسل عندما يغتسل، فإنه يجب تعيم الرأس كله بالغسل، باطنه وظاهره، للذكر والأنثى، سواء كان مستترسلاً، أو مربوطاً، وقد جاء في حديث عائشة في صفة غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر، حتى إذا رأى أن قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حففات" رواه مسلم [رواه مسلم (316)], وهذا يدل على وجوب إيصال الماء إلى أصول الشعر في فروة الرأس، ولو كان كثيفاً، وهذا الحكم لا فرق فيه بين المرأة والرجل، ولو كان شعر المرأة مجداً فلا يجب عليها نقض المظفور منه للمشقة، ودليل ذلك حديث أم سلمة قالت: "يا رسول الله، إني امرأة أشد ضفر رأسي، فأنقضه لغسل الجنابة؟" وفي رواية: "والحيضة؟" قال: ((لا، إنما يكفيك أن تخشى على رأسك ثلاث حثبات)) رواه مسلم [رواه مسلم (330)], [رواية: "الحيضة" عند الطبراني في الأوسط (966)].

ومن الأمور المكرهه كفت الشعر في الصلاة، فيكره للرجل أن يعقص شعر رأسه، أي: أن يربطه، وإنما يتركه يسقط ويسجد معه، وقد قيل: إن عقصه من فعل المتكبرين؛ فلذلك فهي عنه، ويدل على هذا النهي ما رواه مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما: "أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلّي ورأسه معقوص من ورائه، فقام فجعل يحمله، والرجل يصلّي، فلما انصرف" أي الرجل من صلاته "أقبل إلى ابن عباس، فقال: مالك ورأسي؟! فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إنما مثل هذا مثل الذي يصلّي وهو مكتوف))" [رواه مسلم (492)].

## أحكام متنوعة للشعر:

وأما صبغ الشعر فإنه يجوز بكل لون ليس فيه مشابهة للكفار والفساق إلا الأسود، ولا فرق في صبغ الشعر بين الشيخ والشاب، ولا حرج في صبغ الشعر قبل وجود الشيب، وأما السواد الخالص فإنه يجتنب للجميع؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (([غيروا هذا الشيب، واجتبوا السواد](#)) رواه مسلم [رواه مسلم (2102)]، فقوله: (([واجتبوا السواد](#))) يدل على المنع من ذلك، ويؤيده حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (([يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحوابل الحمام لا يريخون رائحة الجنة](#))) [رواه أبو داود (4212)]، ولا شك أن الصبغ في السواد فيه نوع تدليس وخداع، وإظهار الإنسان على غير حقيقته، وكأنه يريد أن يجحد هذه المرحلة العمرية التي بلغه الله إياها، والرضا بما وصل إليه الإنسان من العمر والقناعة بذلك تشع السعادة في النفس، وهنئاً من شاب في الإسلام، فإن شبيهه سيكون نوراً له يوم القيمة، وهذا النهي عن الصبغ بالسواد يعم الرجال والنساء، أما إذا خلط الأسود مع لون آخر لا يجعله أسود خالصاً فلا حرج في ذلك.

وأيضاً فإن من أحكام الشعر في الشريعة: النهي عن الوصل، وقد "عن النبي صلى الله عليه وسلم الوائلة والمستوصلة" الوائلة الكوافيرية التي تقوم بهذا العمل والمزينة، والمستوصلة التي تطلب ذلك، رواه البخاري [رواه البخاري (5933)], قال النووي رحمه الله: وأما الوائلة فهي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر، وهذا الحديث صريح في تحريمها، وأن اللعن مطلق في هذا، سواء كان في شعرها علة، أو لم يكن في شعرها علة، ويدل على ذلك حديث المرأة التي استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في أن تتحشو رأس ابنتهما بإضافات إلى شعرها؛ لأنه ترق في حصبة أصابتها، فنهاها النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، ولبس الباروكة يدخل في وصل الشعر، وكذلك ما يجعل من الأقواس على شعر مظفوري -يجعل على الرأس-، فإنه إضافة، وقد رخص بعض العلماء في المرأة إذا لم يبق في رأسها شعر لعلة كالتداوي في مرض السرطان نسأل الله العافية، فسقط الشعر كله أن تلبس الباروكة؛ لأنه ليس لزينة، وإنما لستر عيب وضرورة.

وأما زراعة الشعر للرجال، فإذا كان الشعر المزروع طبيعياً فلا حرج؛ لأنه من باب المداواة، فإذا كان شرعاً ينمو؛ فلا بأس بذلك، وأما الشعر الصناعي؛ فإنه من جنس الباروكة لا يجوز وضعه، وسوف تكون عنده إشكالات كثيرة في الوضوء والغسل، فهل يخلع هذا الشعر المركب؟ وماذا سيفعل عند التحلل في الحج والعمر؟. ومن الشعور التي حرث الشرع على العناية بها شعر اللحية، فهي ميزة للرجال وجمال، وفرق واضح بينهم وبين النساء، وهيءة ووقار، وكمال ورجلة، {وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَارَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ} [سورة الحج: 32]، وهي من سنن الفطرة، وسنة محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم الذي قال: (([خالفوا المشركين؛ وفرروا اللحي، وأحفروا الشوارب](#))) [رواه البخاري (5892)], وفي رواية: (([جزوا الشوارب، وأرخوا اللحي؛ خالفوا المحوس](#))) [رواه مسلم (260)], وهذا يدل على أن الفطرة السليمة في إبقاءها، وهي مما ابتلى الله به إبراهيم: {وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ} [سورة البقرة: 124]، خمس في الرأس وخمس في الجسد، ومنها اللحية، واللحية هي الشعر النابت على العارضين والخددين، وليس شعر الرقبة من اللحية، فلو أزال من شعر رقبته فلا حرج في ذلك، والنبي صلى

الله عليه وسلم قد جاء عنه أنه كان يخلل لحيته في الموضوع، وقد قال العلماء: إن اللحية إذا كانت خفيفة فلا بد من غسل البشرة تحتها ظاهراً وباطناً، وإيصال الماء إليها في الموضوع والغسل، ولا يكفي التخليل؛ لقوله: **{فاغسلوا وجوهكم}** (سورة المائدة: 6)، وما دامت البشرة تظهر فلا بد من غسلها، وأما إذا كانت اللحية كثيفة تجحب البشرة تحتها؛ فإنه يجب غسل ظاهر اللحية فقط، والوجه كل ما واجهه فتغسل هذا الظاهر، ومن السنة أن تخللها بالماء ولو كانت كثيفة؛ لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه "كان إذا توضأ أخذ كفأ من ماء، فأدخلها تحت حنكه، فخلل به لحيته، وقال: **(هكذا أمرني ربى عز وجل)** حديث صحيح [رواه أبو داود (145)، وأما في الغسل فلا بد من إيصال الماء إلى أصول شعر اللحية سواء كانت خفيفة أو كثيفة.

وقد جاء الشرع بالنهي عن نتف الشيب، فقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نتف الشيب، وقال: **(إنه نور المسلم)** رواه الترمذى، وهو حديث حسن [رواہ الترمذی (2821)]، قال العلماء: **(نور المسلم)** يعني وقاره، والمانع من الغرور بسبب انكسار النفس عن الشهوات، وهو المؤدي إلى نور الأعمال الصالحة، فيصير نوراً في قبره، ويسعى بين يديه على الصراط: **{نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ}** (سورة التحرم: 8)، وقد جاء الشرع بالخضاب وصبغه، وليس بالنتف.

### الخطبة الثانية:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:

### النمس واتباع الشيطان:

ومن الأمور التي تتعلق بأحكام الشعر أيضاً النهي عن النمس، وهو إزالة شعر الوجه، والجاجبين تحديداً عند بعض العلماء، فقال أهل العلم: لا تجوز إزالة شعر الحاجب؛ لأن هذا هو المنس الذي لعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله، وهو من تغيير خلق الله، وهو من عمل الشيطان، ولو أمرها زوجها بذلك لا تطيعه؛ لأنه **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** [رواہ أحمد (20130)، والقضية خطيرة، وقد يقول بعض الناس: وما هي القضية إزالة شعرات؟ فنقول: فماذا تفعل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن الله النامضة والمتمضقة؟ [رواہ البخاري (4886)، ومسلم (2125)]، وهذا التغيير خلق الله، واتباع سنة إبليس: **{وَلَا مَرْئَتَهُمْ فَلَيَغِيَّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ}** (سورة النساء: 119)، ويستثنى من النامض ما لو نبت للمرأة شعر في مكان غير معهود كاللحية والشارب، فإنه لا بأس أن تزيشه، وقد لعب الشيطان ببنات البشر في هذا الزمان، وجاءهن بأمور عجيبة منكرة خرقاء، ولكن متابعة الكفرة والموضات قد أدت إلى نتائج كارثية في حياة البشر.

عبد الله، إن تلاعب الشيطان بالبشر في هذا الزمن قد بلغ أمراً عجياً، وإن تغيير خلق الله الآن في عمليات التجميل وغيرها، وفي أنواع الزيارات المتخذة بلغ أمراً منكراً، ودرجة خطيرة للغاية، وإنه سيؤول في النهاية إلى آلام وعذابات؛ لأن من خالف أمر الله فلا بد أن يشقى.

ولما جاءت الشريعة بالنهي عن النمس، فقد حل في عقول نساء هذا الزمان من المخالفه لهذه القضية العجب العجاب، فصار التلاعب بخلق الله والتغيير، وإجراء مختلف أنواع الإزالة: المؤقت، وال دائم، وبالليزر، وغير ذلك،

ورسم الحواجب، ونحوها من أمور تغيير خلق الله ما يورث الدهشة مما يحدث وحجم الأموال المنفقة في تغيير خلق الله، وقد سبق أنه إذا تعدى الشعر موضعه الطبيعي سواء فيما إذا نبت للمرأة شعر في مكان غير معهود كاللحية والعنفة والشارب، أو اتصل شعر الحاجب بشعر الرأس -في بعض الحالات النادرة-، فإنه يجوز إزالة هذا وكذلك لو نزل شعر الحاجب على العين في بعض الحالات النادرة، فحجب الرؤية، وآذى البصر، فإنه يجوز إزالة المؤذى، وقد رخص بعض العلماء في إزالة الوصلة بين الحاجبين لأنها ليست من هذا الحاجب ولا من هذا الحاجب، وإذا قالت المرأة: أريد تزيين الحاجب، وترقيق الحاجب، وهذه هي الموضة، الحاجب ثخين، الحاجب الحاجب، فنقول: كفوا عن الحاجب، وقد جاءت الحاجب الاصطناعية في هذا الزمان، فليت شعري ماذا أبقوها، إذا صارت العدسات ملونة، وال الحاجب اصطناعية، تزال الأصلية، وترسم بدلاً منها، وصارت الرموش اصطناعية، والأظفار اصطناعية، فماذا أبقيتم في المرأة الأصلية؟ ولذلك فإن تركيب الرموش الاصطناعية من وصل الشعر، فقد تقدم أن وصل الشعر لا يجوز.

### شعر يخف وشعر يزال:

ومن أحكام الشعر أيضاً ما جاءت به الشريعة من حف الشوارب، ولا شك أن هذا من النظافة، وواضح أن تخفيف شعر الشارب، وقص ما طال عن الشفة العليا منه يحمي شارب الماء من أن يعلق فيما يشرب تلك الجراثيم والأوساخ التي تكون على ظاهر شاربه، فالألفاظ التي جاءت في الأحاديث في موضوع الشارب القص والإهماك: ((أنكروا الشوارب)) [رواه البخاري (5893)، والحف: ((حفوا الشوارب)) [رواه أحمد (5114)، والجز: ((جزوا الشوارب)) [رواه مسلم (260)]، ولم يرد فيها الحلق؛ ولذلك فإن الراجح في مسألة الشارب أنه لا يحلق، وإنما يخفف، وينهك، ويقص ما طال عن الشفة العليا منه، فقد روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((جزوا الشوارب، وأرخوا اللحي؛ خالفوا المجوس)) [رواه مسلم (260)]، وفي رواية: ((من الفطرة قص الشارب)) [رواه البخاري (5888)]، وهذا مؤقت بأربعين ليلة كما هو الحال في قص الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، فهذه الأربع: قص الشارب، ونتف الإبط، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، لا يجوز أن تؤخر عن أربعين يوماً، لما ورد في الحديث الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال: "وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب"، وهذه الأربع قال: "ألا نترك أكثر من أربعين ليلة" [رواه مسلم (258)]، وقد قص النبي صلى الله عليه وسلم شارب المغيرة بن شعبة على سواك، قال: "وكان شاري قد وفى، فقصه لي على سواك"، أو قال: ((أقصه لك على سواك)) [رواه أحمد، وأبو داود وهو حديث صحيح (17772)]، وفي رواية: "فوضع السواك تحت الشارب فقص عليه" [رواه النسائي في السنن الكبرى (678)], وكان مالك رحمه الله يقول: يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الإطار الشفة العليا.

ومن الشعور التي جاءت الشريعة بإزالتها شعر الإبط، وقد قال عليه الصلاة والسلام: ((خمس من الفطرة: الختان والاستحداد، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب)) [رواه البخاري (5889) بلفظه، ومسلم (257)]، وكيفية الإزالة التي وردت في السنة هي التف، وهذا يؤلم في أول الأمر، ولكن إذا بدأ به الشاب في أول أمره إذا نبت له

شعر في إبطه فإنها تكون شعيرات، فإذا نتفها باستمرار صار المخل رقيقاً ضعيفاً لا يؤلم بعد ذلك، ولو أنه أزاله بمزيل آخر من معاجين، أو مساحيق، أو شفرة، ونحو ذلك بخلافة، أو بغيرها؛ فلا بأس به.

ومن الشعور التي جاءت الشرعية بإزالتها شعر العانة، حول القبل، حول العورة، وذكر العلماء أيضاً ما كان حول الدبر ما إذا بقي تعلقت به نجاسة، وإزالة النجاسة تكون بإزالة هذا الشعر؛ فإنه يخلق أيضاً والأصل في العانة أنها التي في القبل، والسنة فيه الحلق لما ورد في الحديث: ((الاستحداد))، وهو استعمال الحديدية في الإزالة مثل هذه الشفرة والموسى، ونحوها، وكل هذا من النظافة، وينبع كثيراً من الأمراض، بل القمل، وأيضاً فإنه من زينة الإنسان إزالة شعر، وإبقاء آخر، وهكذا جاءت الشرعية بالأمر بإبقاء شعور، وإزالة شعور أخرى، والله علیم حکیم.

### أقسام الشعر من حيث الإزالة والإبقاء:

وقد قسم العلماء الشعر من حيث الإزالة والإبقاء إلى ثلاثة أقسام:

الأول: شعر جاء الأمر بإزالته، ومن ذلك شعر العانة، وقص الشارب، ونتف الإبط.

ثانياً: شعر جاء الأمر بإبقائه، كشعر الحاجين للذكر والأنثى، وكذلك شعر اللحية للرجل.

ثالثاً: شعر مسكون عنده، كشعر الذراعين والساقيين، والصدر والظهر، فهذا يباح أخذه، ويباح إبقاؤه، يفعل الإنسان ما فيه المصلحة بالنسبة له، والحلال ما أحل الله، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت فهو مما عفا عنه، وحيث أن شعر الأنف والصدر، والساقيين والساعدين مما سكت عنده الشرعية، فالأمر فيه إلى الإنسان في إبقاءه، أو في أخذه بحسب ما تدعو إليه مصلحته، وقد يكون إزالة بعض الشعر للحجامة، أو التداوي -في الرأس ونحوه- هذا جائز لما تدعوه إليه الحاجة، والأولى عند ذلك أن يحلقه كله، وأن يختجم بعد ذلك.

اللهم إننا نسألوك أن تفقهنا في ديننا، وأن تلهمنا رشدنا، وأن تقينا شر أنفسنا، وأن تدلنا على الخير، وأن ترزقنا اتباع الحق.

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه.

اللهم هيئ لنا من أمرنا رشدًا، أحينا مسلمين، وتوفنا مؤمنين، وألحقنا بالصالحين غير خزايا ولا مفتونين.

اللهم إننا نسألوك أن تنصر الإسلام وأهله يا رب العالمين، وأن تُذْلِّل الشرك وأهله يا رب العالمين.

اللهم إننا نسألوك أن تنشر رحمتك علينا، وأن تغفر لنا ذنبنا، وإسرافنا في أمرنا، اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ربنا اغفر لنا ولوالدينا وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.

اللهم إننا نسألوك أن تستر عيوبنا، وأن تقضي ديوننا، وأن تشفي مرضانا، وترحم موتانا، وتستر عيوبنا، وأن تغينينا من فضلك، وأن تغينينا عن خلقك يا أرحم الراحمين.

{إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (سورة الحج:90)، فاذكروا الله العظيم الجليل يذكركم، واشکروه على نعمه يزدكم، ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون، وقوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله.